قرار لمجلس المنافسة عدد 123/ق/2023 صادر في فاتح ذي الحجة 1444 (20 يونيو 2023) المتعلق بتولي الصندوق الاستثماري «Vantage IV Luxembourg Limited S.à.r.l» للمراقبة المشتركة المباشرة لشركة «Promamec S.A»، عبر اقتناء نسبة تمثل 48,56 % من أسهم رأسمالها و حقوق التصويت المرتبطة بها.

إن مجلس المنافسة المنعقد في شكل فرع برئاسة السيد حسن أبو عبد المجيد، وعضوية السيدين عبد اللطيف الحاتمي ورشيد بنعلي،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ فاتح ذي الحجة 1444 (20 يونيو 2023) ؛

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة ؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 81/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 11 من شوال 1444 (2 ماي 2023)، والمتعلق بتولي الصندوق الاستثماري «Vantage IV Luxembourg Limited S.à.r.l» للمراقبة المشتركة المباشرة لشركة «Promamec S.A» عبر اقتناء نسبة تمثل 48,56 % من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة رقم 2023/094 بتاريخ 14 من شوال 1444 (5 ماي 2023) والقاضي بتعيين السيد عبد الحميد ستاتي مقرر في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تتميمه وتغييره ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 20 من شوال 1444 (11 ماي 2023) والذي يمنح أجل (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية لم يبدوا أي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 20 من ذي القعدة 1444 (9 يونيو 2023) ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 25 من شوال 1444 (16 ماي 2023) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد محمد هشام بوعياد، ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ فاتح ذي الحجة 1444 (20 يونيو 2023) ؛

وحيث إنه طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تتميمه وتغييره، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد استثمار موقع بين أطراف العملية بتاريخ 26 أبريل 2023، ينص على بنود وشروط اقتناء واكتتاب الصندوق الاستثماري «Vantage IV Luxembourg Limited S.à.r.l» لنسبة تمثل 48,56 % من أسهم رأسمال شركة «Promamec S.A» وحقوق التصويت المرتبطة بها ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار اليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي الصندوق الاستثماري «Vantage IV Luxembourg Limited S.à.r.l» للمراقبة المشتركة المباشرة لشركة «Promamec S.A» عبر اقتناء نسبة تمثل 48,56 % من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، كما تم تغييره وتتميمه، وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي الوطني لمجموع المنشآت ورقم المعاملات المنجز بالمغرب بشكل منفرد من واحدة على الأقل من المنشآت المحددين في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية بصفة غير مباشرة «Vantage Mezzanine Fund IV USD Proprietary Limited»** : وهي شركة خاضعة لقوانين جنوب افريقيا، والكائن مقرها الاجتماعي في Unit 9B, 1st floor, 3 Melrose Boulevard, Melrose Arch 2076، جوهانسبورغ، جنوب إفريقيا، والمسجلة في سجل الشركات والملكية الفكرية تحت عدد 07/009791/2007. وتعد صندوقا استثماريا مملوكا بالكامل لمجموعة «Vantage Capital Group» المسيرة لصناديق استثمارية متخصصة في مجال التمويل المسمى الميزانين «Mezzanine» في إفريقيا، والتي تمتلك مساهمات في رأسمال شركتي «CIM Holding SA» و «Equity Invest» اللتان تنشطان من خلال فروعهما على التوالي في السوق المغربية للخدمات الصحية المقدمة من طرف القطاع الخاص وكذا الخدمات المعلوماتية وتكنلوجيا المعلومات ؛

- **الجهة المقتنية المباشرة «Vantage IV Luxembourg Limited S.à.r.l»** : وهي شركة ذات مسؤولية محدودة بموجب قانون لوكسمبورغ تأسست سنة 2022، يقع مقرها الاجتماعي في 12 C Rue Guillaume J. Kroll, L-1882، لوكسمبورغ، والمسجلة في سجل الشركات تحت عدد B271848. وتعد صندوقا استثماريا مملوكا بالكامل وبصفة مباشرة لشركة «Vantage Mezzanine Fund IV USD Proprietary Limited» وتنشط في مجال تمويل الميزانين وكذا حيازة حصص وأسهم من رأسمال الشركات. تجدر الإشارة أن شركة «Vantage IV Luxembourg Limited S.à.r.l» ليس لها أي تواجد مباشر أو غير مباشر في السوق المغربية ولم تحقق بعد أي رقم معاملات داخلها ؛

- **الجهة المستهدفة «Promamec S.A»** : وهي شركة مساهمة بموجب القانون المغربي، مسجلة بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 102911، والكائن مقرها الاجتماعي بـ : Chemin Tertiaire 1077، ليساسفة ، الدار البيضاء. وتنشط الشركة في المغرب في مجال استيراد وتسويق المعدات والمستلزمات الطبية المتعلقة بعدة تخصصات في القطاع الصحي، بالإضافة إلى تصنيع وتسويق بعض المستلزمات الطبية الموجهة لفاعلي القطاع الصحي العام والخاص كالضمادات المعقمة، مفارش الأسرة ومستلزمات طبية استهلاكية أخرى مخصصة للجراحة العامة والتخدير ولعلاجات أخرى.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز يندرج في إطار الإستراتيجية الاستثمارية للمجموعة المقتنية على المستوى القاري، من خلال تعزيز تواجدها في السوق الوطنية. كما ستمكن العملية الشركة المستهدفة من تطوير أنشطتها بالمغرب.

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث تعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن الأسواق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق توزيع المعدات الطبية «Matériel médical»، والذي يمكن اعتماد داخلها عدة تقسيمات، نظرا لعدم قابلية استبدال هذه المنتجات من وجهة نظر الطلب، لا سيما حسب نوع العلاجات الطبية المعنية بهذه المعدات، وكذا سوق تصنيع و توزيع المستلزمات الطبية الاستهلاكية «Dispositifs médicaux consommables». إلى أنه ونظرا لعدم تواجد أي ترابط أفقي بين أنشطة أطراف العملية، يمكن أن يبقى تحديد هذه الأسواق مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرا لخصائص العرض والطلب، وكذا الطابع المقنن لهاتين السوقين، فإن تحديدهما يكون على المستوى الوطني ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة، أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق الوطنية لتوزيع المعدات الطبية وكذا تصنيع وتوزيع المستلزمات الطبية الاستهلاكية، نظرا للأسباب التالية :

- أولا، لعدم وجود أي ترابط أفقي بين أنشطة أطراف العملية في الأسواق المعنية، كون الجهات المقتنية لا تنشط بصفة مباشرة أو غير مباشرة في هذه الأسواق المذكورة بالمغرب ؛

- ثانيا، بالرغم من تواجد تقاطع عمودي بين أنشطتها في الأسواق المعنية، كون الشركة المستهدفة تنشط في السوق المنبع لتموين المعدات والمستلزمات الطبية من قبل فاعلي سوق الخدمات الصحية، لا سيما المقدمة من قبل القطاع الخاص التي تنشط فيه المجموعة المقتنية بصفة غير مباشرة من خلال فروع شركة «CIM Holding SA»، فإن هذا التقاطع لا يؤهلها لإغلاق هذه السوق في وجه الزبناء، نظرا لحصص السوق التي تمتلكها الأطراف في السوق الوطنية لتوزيع المعدات والمستلزمات الطبية، والتي تتراوح بين 10% و 15% علاوة على ذلك، تتسم هذه السوق المعنية بتواجد عدد كاف من منشآت استيراد وتوزيع هذه المنتجات المذكورة، والتي بإمكانها تزويد السوق الوطنية عبر الاستيراد من مصنعين أجنبيين منافسين ؛

- ثالثا، لعدم وجود أي ترابط تكتلي ما بين أنشطة الشركات أطراف عملية التركيز.

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق المعنية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 81/ع.ت.إ/2023، بتاريخ 11 من شوال 1444 (2 ماي 2023)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص فرع مجلس المنافسة المذكور بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي الصندوق الاستثماري «Vantage IV Luxembourg Limited S.à.r.l» للمراقبة المشتركة المباشرة لشركة «Promamec S.A» عبر اقتناء نسبة تمثل 48,56% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة المذكور، المنعقد بتاريخ فاتح ذي الحجة 1444 (20 يونيو 2023)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد حسن أبوعبد المجيد ، وعضوية السيدين عبد اللطيف الحاتمي ورشيد بنعلي.

الإمضاءات :

حسن أبو عبد المجيد.

عبد اللطيف الحاتمي. رشيد بنعلي.